

مفهوم محافظ الحسابات

هو الشخص المعين للتدقيق في صحة المعلومات والوضعية المالية للشركة وحساباتها والمصادقة على عملية إنتظام الجرد

م 715 مكرر 4

كل شخص يمارس بصفة عادية وباسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات والهيئات وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به

المادة 22 من ق 10-01

مهام محافظ الحسابات م 23 ق 10-01

يفحص ويصادق على الحسابات السنوية للشركة

إبداء الرأي حول إجراءات الرقابة الداخلية

تقدير شروط إبرام الإتفاقيات بين الشركة والأطراف الخارجية (التي تتعامل مع الشركة)

إعلام المسيرين بكل نقص يكتشفه أو يطلع عليه

- تقرير خاص حول
الإتفاقيات

تقرير خاص حول أعلى خمس
تعويضات

- تقرير المصادقة بتحفظ أو
بدون تحفظ أو عدم المصادقة
المبرر

- تقرير المصادقة على
الحسابات المدعمة أو الحسابات
الدمجة

(2) ما هي الأعمال
المرتبة عن مهام
محافظ الحسابات؟

م 25 من ق 10-01

- تقرير خاص حول الإمتيازات
الممنوحة للمستخدمين

- تقرير خاص حول تطور نتيجة
الخمس سنوات الأخيرة (حسب
السهم أو الحصة الإجتماعية)

- تقرير خاص حول إجراءات
الرقابة الداخلية

- تقرير خاص حول ملاحظة
تهديد محتمل على إستمرار
الإستغلال

الخبير المحاسب

- مؤهل للقيام بالتدقيق
المالي والمحاسبي للشركات
والهيئات

- مؤهل لتقديم إستشارات
للشركات والهيئات في
الميدان المالي والإجتماعي
والإقتصادي

- يصادق على شرعية
ونظامية الحسابات والقوائم
المالية

- يبدي رأي فني محايد

- مستقل عن المؤسسة

- مراجع تعاقدية

محافظ الحسابات

- غير مؤهل

- غير مؤهل

- يصادق على شرعية
ونظامية الحسابات
والقوائم المالية

- يبدي رأي فني محايد

- مستقل عن المؤسسة

- مراجع قانوني

شروط ممارسة المهنة

(ب)
الشروط
المتعلقة
بالشخص
المعنوي

(أ) الشروط
المتعلقة
بالشخص
الطبيعي

- الجنسية
الجزائرية
- حيازة شهادة
للخبرة المحاسبية

- الإعتاد
- أداء
اليمين

(1) الشروط
المتعلقة
بالشخص
الطبيعي

التمتع
بجميع
الحقوق
المدنية
والسياسية

أن لا يكون
محكوما عليه
بجناية أو جنائية
مخلّة بشرف
المهنة

- أن يحمل جميع الشركاء الجنسية الجزائرية

- أن يكونوا مسجلين بصفة فردية في جدول الغرفة

- أن يشكل الأعضاء في (شركة المساهمة والشركة ذ ، م ، م والتجمعات) ثلثي الشركاء على الأقل وأن يمتلكوا ثلثي رأس المال في الشركة
- أن يكون الثلث الشريك غير المعتمد وغير المسجل من جنسية جزائرية حاملا لشهادة جامعية لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بالمهنة

إذا إتخذت الشركة شكل شركة مدنية يجب أن يكون ثلاثة أرباع الشركاء مسجلين في الجدول والربع المتبقي من الشركاء غير المسجلين وغير المعتمدين يكونون من حاملي الشهادات العليا ومن جنسية جزائرية


أن تعين الأجهزة المسيرة للشركات والتجمعات من بين المهنيين المسجلين في الجدول فقط

أن لا تعين هذه الأجهزة المسيرة في أكثر من تجمع أو شركة

(2) الشروط
المتعلقة
بالشخص
المعنوي

ولحصول هاته الشركات على الإعتماد يجب

أن تهدف إلى ممارسة مهام الخبرة المحاسبية أو
محافظة الحسابات



أن يسيرها ويديرها الشركاء المسجلون في الجدول فقط

أن يرتبط إنخراط أي شريك جديد بالموافقة المسبقة إما
للجهاز الإجتماعي أو لحاملي الحصص الإجتماعية



أن لا تكون تابعة لأي شخص أو تجمع مصلحة بصفة
مباشرة أو غير مباشرة .

أن لا تمتلك هذه الشركات مساهمات مالية في المؤسسات
الصناعية أو التجارية أو الزراعية أو البنكية ، أو في
الشركات المدنية

إجراءات وكيفيات تعيين وإنهاء مهام محافظ الحسابات
المرسوم التنفيذي رقم 11-32 المؤرخ في 27 جانفي 2011

1) إعداد دفتر الشروط من طرف مجلس الإدارة أو
الهيئة المسيرة في أجل أقصاه شهرا واحدا بعد إقفال آخر
دورة لعهدة محافظ الحسابات يتضمن :



- عرض عن الهيئة أو المؤسسة وملحقاتها داخل الوطن
وخارجها
- ملخص عن المعايينات والملاحظات والتحفظات التي أبدتها
محافظو الحسابات عن حسابات الدورات السابقة .
- العناصر المرجعية المفصلة لموضوع مهمة محافظ الحسابات
والتقارير الواجب إعدادها .
- الوثائق الإدارية الواجب تقديمها .
- نموذج من رسالة الترشح
- نموذج من التصريح الشرفي عن الإستقلالية تجاه الكيان
- نموذج من التصريح الشرفي عن عدم وجود مانع لممارسة
المهنة
- المؤهلات والإمكانات المهنية والتقنية .

ما يجب أن يتطرق إليه صراحة دفتر الشروط ؟

1- تحديد إمكانية ترشح محافظي الحسابات كأشخاص طبيعيين أو معنويين .

2 - توضيح إلزامية إحترام حالات التنافي ومبدأ الإستقلالية

3 - يجب أن لا ينتمي المتعهدون المعنيون إلى نفس المكتب أو إلى نفس الشبكة

4 - يجب أن يتضمن دفتر الشروط كل المعايير المتعلقة بتقييم العرض التقني والمالي ويجب أن لا يقل تنقيط العرض التقني عن ثلثي سلم التنقيط الإجمالي

(2) تقديم العروض التقنية والمالية من طرف المتعهدون المهنيون

العرض التقني

- كل الوثائق الإدارية الواجب تقديمها
- رسالة الترشيح
- تصريح شرفي يبين الوضعية الإستقلالية للمتعهد المعني
- تصريح شرفي بعدم وجود مانع قانوني يحول دون ممارسة المهنة
- المؤهلات والإمكانات المهنية والفنية

العرض المالي

- الأتعاب المناسبة للمهمة خلال العهدة (03) سنوات والتي يجب أن تتوافق مع الآجال والوسائل التي يرصدها محافظ الحسابات للتكفل بالمهمة .

ملاحظات هامة

يجب أن يعادل عدد
محافظي الحسابات المزمع
إستشارتهم على الأقل ثلاثة
أضعاف عدد محافظي
الحسابات المزمع تعيينهم

لكي يقوم محافظ الحسابات المترشح بالتقييم المالي لمهمته يجب عليه

الحصول على ترخيص مكتوب من الكيان يسمح له بالإطلاع على :

- تنظيم الكيان وفروعه .
- تقارير محافظي الحسابات للسنوات السابقة .
- أية معلومات أخرى ضرورية لتقييم المهمة .

ملاحظة : يطلع محافظ الحسابات على الوثائق في عين المكان دون نسخ أو نقل أية وثيقة وذلك في أجل يحدده دفتر الشروط مع الإلتزام بالسرية المهنية

يجب أن يوضح محافظ الحسابات في العرض الذي يقدمه النقاط الآتية :

- (1) الموارد المرصودة
- (2) المؤهلات المهنية للمتدخلين
- (3) برنامج عمل مفصل
- (4) التقارير التمهيدية والختامية الواجب تقديمها
- (5) آجال إيداع التقارير

3) تشكيل لجنة تقييم العروض مهمتها

دراسة وتقييم العروض المقدمة

ترتيبها ترتيبا تنازليا

تقديم نتائج التقييم للجمعية العامة
للفصل في تعيين محافظ الحسابات